

## فقه اللغة

الغِلَالَةُ ثَوْبٌ رَقِيقٌ يُلبَسُ تَحْتَ ثَوْبٍ صَفِيقٍ .  
المِبْدَلَةُ ثَوْبٌ يَبْدُلُهُ الرَّجُلُ فِي مَنَازِلِهِ .  
المِيدَعُ ثَوْبٌ يَجْعَلُ وَقَايَةً لِبَغَايَرِهِ ( أَنْشَدَنِي أَبُو بَكْرٍ الْخُوَارَزْمِيُّ  
لِيَعْصُرَ الْعَرَبَ فِي غُلَامٍ لَهُ ( مِنْ الطَّوِيلِ ) : .  
اقْدَمَهُ قُدَّامَ وَجْهِهِ وَأَتَّقِي بِهِ الشَّرَّ إِنَّ الْعَبْدَ لِلْحُرِّ مِيدَعٌ .  
السُّدُوسُ وَالسَّاجُ الطَّيْلَسَانُ .  
الْمَنَامَةُ وَالْقَرُطَافُ وَالْقَطِيفَةُ مَا يُتَدَثَّرُ بِهِ مِنْ ثِيَابِ الذَّوْمِ .  
الشَّعَارُ مَا يَلْبِي الْجَسَدَ .  
الدَّثَارُ مَا يَلْبِي الشَّعَارَ .  
الرَدَنُ الْخَزُّ .  
السَّرَقَ الْحَرِيرُ .  
الْوَقْمُ وَالْعَقْمُ وَالْعَقْلُ ضُرُوبٌ مِنَ الْوَشْيِ .  
الرَّيْطَةُ مُلَاعَةٌ لَيْسَتْ بِمُفَقِّينَ إِنَّمَا هُوَ نَسْجٌ وَاحِدٌ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ  
: لَا تَكُونُ الرَّيْطَةُ إِلَّا بِإِضَاءَةٍ وَلَا تَكُونُ الْحُلَّةُ إِلَّا ثَوْبَيْنِ